أثــر عِلْم المنطــق فــي أصول الفقه المدوّن بعد الإمام الشّــافعــي

د. أحمد محمد الصادق النجار ــ كليّـة علوم الشّريعة ـ جامعة المرقب.
amanajar@elmergib.edu.ly

The Influence of the Science of Logic on the Codified Principles of Islamic Jurisprudence After Imam al-Shafi'i

Research Summary

This research focuses on examining the influence of logic on the principles of Islamic jurisprudence (Usul al-Fiqh). The researcher explains that the foundation of logic lies in abstract essences, which exist independently and are entirely free from any positive or negative qualification. Logic, therefore, operates in the realm of pure abstractions devoid of all contextual or attributive constraints. The researcher concludes that this framework is fundamentally incompatible with Islamic sciences, which are intrinsically rooted in language and divine revelation. Employing the constructs of logic to interpret the Quran's language and its arguments, particularly in response to the reasoning of Greek philosophers, is entirely disconnected from the methodology of the Islamic tradition.

When logic was introduced into Usul al-Fiqh, discussions on certain issues began to take an abstract and theoretical form, disregarding the legal constraints, contextual indicators, and linguistic requisites of the Arabic tongue. Pure and unrestricted concepts, devoid of any contextual qualifications, are entirely absent in the sacred texts. Such notions cannot, by any means, be regarded as true knowledge; rather, they are no more than speculative notions or fleeting thoughts. This misapplication of logic has consequently contributed to the introduction of innovations into the religion. This version further emphasizes the nuances, scholarly tone, and critical stance present in the original Arabic text. It ensures that the depth and clarity are preserved while maintaining a refined academic style.

الملخّـــــص:

يركّـــز البحثُ على بيان أثـــر علم المنطق في أصول الفقــه، كما بيّن الباحثُ أنّ الأساس الذي يقومُ عليه المنطق هـــو : الماهية المجـرّدة من حيث هي ، وثبوتها خارج الذهـن ثبوتا مجردًا عن كل قيد ثبوتي أو عدمي، فهو يبحثُ في المجردات المجردة عن كل قيد ثبوتي أو سلبي، وخلص الباحثُ إلى أن هذا لا يتناسب مع العلوم

الشرعية التي بُنيت على اللغة والوحي، فتخريج لغة القرآن واحتجاجاته على استدلالات أهل اليونان ومنطقهم بعيد غاية البعد، ولما أدخل هذا العلم في أصول الفقه أصبح الكلام على بعض مسائله من جهة كونها مجردة، ولم يُلتفت إلى القيود والقرائن الشرعية وما اقتضاه اللســان العربي، فالتّصور الخَالي من كل قيد لا وجـود له في النصوص الشرعية، وليس هو علما أصلا، ولا يخرج عن كونه خاطرًا من الخواطر، ولذا كان ذلك سببا للإحداث في الدين.

المقدمـــــــــة:

الحمـد لله نحمـده ونسـتعينه ونسـتغفره، ونعـوذ بـه مـن شـرور أنفسـنا، ومـن سـيئات أعمالنـا، مـن يهـد الله فـلا مضـل لـه، ومـن يضـلل فـلا هـادي لـه، وأشـهد أن لا إلــه إلا الله، وحـده لا شـريك لــه، وأشــهد أن محمـدا عبـده ورسـوله، صـلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد :

فــإن أصـــول الفقــه المــدوَّن بعــد الإمــام الشــافعي غلُــب عليــه علمــاء أهــل الكـلام، ممـا كـان لـذلك أثـر فـي إدخـال علـم المنطـق فـي أصـول الفقـه، ولمـا كـان علـم المنطـق مبنيًـا علـى التجريـد غلـب علـى طريقـة المـدونين فـي أصـول الفقـه تجريـد المسـائل الأصـولية عـن واقـع النصـوص الشـرعية والتطبيقـات الفرعيـة، فكان اشتغالهم أغلب ما يكون نظريًّا لا واقعيا ولا تطبيقيًّا.

مشكلة البحث:

تكمـن فـي معالجـة لـــون مـن ألـوان التـداخل بـين علـم المنطـق وعلـم أصـول الفقـه، وأثـر هـذا التـداخل الـذي أخـرج أصـول الفقـه عـن مقصـوده، وجعلـه مجـردًا نظريـا بعيـدًا عـن واقـع النصـوص الشـرعية، ويمكـن صـياغة تسـاؤلات البحـث على الشكل الآتي:

تساؤلات البحث الرئيسة:

1- ما المقصود بعلم المنطق؟ وما وجه ارتباطه بالفلسفة؟

2-ما أثر علم المنطق في مباحث أصول الفقه؟

أهداف البحث:

1- إبراز أثر علم المنطق في أصول الفقه المدوّن بعد الإمام الشافعي.

2-التمييز بين المسائل الأصولية المبنية على علم المنطق وبين المسائل التي لم تبن على علم المنطق.

3ـ تحقيق المقصود من وضع أصول الفقه وهو فهم مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم.
4ـ دفع التعقيد الموجود في أصول الفقه المدون.
5ـ معالجة القواعد التجريدية الأصولية.

منهج البحث:

المــنهج التكــاملي : الاســتقرائي، والوصــفي، والتــاريخي، والنقــدي التحليلــي، والبنائي...إلخ.

وأما منهجية البحث فمن أهم ملامحها:

1- جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية والثانوية.
2- إذا كان النص المنقول في المتن بالمعنى، فلا أضعه بين علامتي تنصيص، ثم أشير إليه في الحاشية بكلمة: ينظر، أما في حالة الاقتباس النصي في المتن، فأضعه بين علامتي تنصيص هكذا: «...» ثم أشير إليه في الهامش دون ذكر كلمة ينظر.
3- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في المصحف، مع كتابتها بالرسم العثماني بين قوسين مزهرين هكذا: ﴿...﴾.
4- تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الحديثية.
5- توثيق المادة العلمية من مصادرها الأصلية.
6-الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1ـ شرف علم أصول الفقه، فهو يبحث عن الوصول إلى فهم مراد الله، وهذا يستدعي ضرورة تصحيح مسالك الاستدلال ومناهجه.
2ـ حسن التصور العقدي والأصولي والبعد عن الانحراف في علم العقيدة والأصول.
3- معرفة المسائل التي دونت في الأصولية وهي مبنية على علم المنطق

الدراسات السابقة:

1ـ رسالة ماجستير في جامعة أم القرى بعنوان : "علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق" إعداد وائل بن سلطان الحارثي، وقد غلب على الباحث اعتناؤه بعرض طريقة الأصوليين في التعامل مع مباحث ومصطلحات علم المنطق، مع بيان تفاوتهم في الأخذ به، وأما بحثي فقد تميز بالتركيز على المعنى الكلي الذي قام عليه المنطق وإبرازه، وبيان منشأ الغلط فيه، ووجه تأثر المسائل

الأصولية عند المتكلمين بهذا الغلط، فهو يبحث بالأخص في منشأ الغلط عند المناطقة، وتأثر المسائل الأصولية بالعلم بالكليات وإدراك الماهيات المطلقة وفكرة الإمكان الذهني ومصدرية العقل.

2-بحث محكم بعنوان : "علم المنطق وعلاقته بأصول الفقه لـــ د. شيماء عبد الرحمن عطية، وقد ركزت الباحثة على بيان المسائل المشتركة بين أصول الفقه والمنطق، فهي ترى أن التأثير امتد إلى وجود مسائل مشتركة بين العلمين، وخلصت إلى أن المنطق يساعد في فهم الكتاب والسنة واستنباط الأحكام وفهمها، وهذا نقيض ما ذهبت إليه في بحثي هذا.

خُطة البحث (هيكلية البحث):

يشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على الافتتاحية، وإشكالية البحث وتساؤلاته، وأهداف البحث ومنهجه ومنهجيته، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخُطة البحث.

وأما التمهيد: فيشتمل على: التعريف بعلم المنطق، وبيان نشأته.

وأما المبحثان فهما: المبحث الأول: أثر مبحث التصورات في أصول الفقه.

والمبحث الثاني: أثر مبحث التصديقات في أصول الفقه.

وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج، ثم فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد ـ التعريف بعلم المنطق، وبيان نشأته:

المنطق عُرف بتعريفات متعددة، ومن تلك التعريفات:

قولهم بأنه: آلة قانونية تعصم الذهن من الوقوع في الخطأ من التفكير.

وقولهم بأنه: " علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها توصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي.

وذكروا في فائدته أنه: يعصم الذهن من الوقوع في الخطأ عند التفكير، بمعنى : أن الذهن إذا أراد أن يصل إلى تصوّر وتصديق صحيح فإنه يحتاج إلى المنطق؛ ليعصمه من الوقوع في الخطأ.

والمنطق متعلق بالعلم؛ لأن العلم مطلق الإدراك، وهو إما تصور أو تصديق، والتصور: إدراكٌ بلا حكم، والتصديق: إدراكٌ بحكم، والتصور والتصديق إما أن يكونا لمعلوم، وإما أن يكونا لمجهول، فالمعلوم معلوم ، وإنما البحث في الوصول إلى ما كان مجهولا منهما، والتصور المجهول

نصــل إليــه معرفــة دلالات الألفــاظ، والتعريف(قــول الشــارح)، والتصــديق المجهول نصل إليه بالقياس.

وقـد وضـع المنطـق: أرسـطو طـاليس، بمعنـى : أنـه هذبـه، وأمـا التأسـيس فقـد سبقه سقراط وبعده أفلاطون. (1)

وكـان مـن أسـباب نشـأة هـذا العلـم عنـد الفلاسـفة : الـرد علـى السوفسـطائيين، فبعـد أن اسـتقلت اليونـان ودحـرت أثينـا الفـرس، نشـأت السوفسـطائية فـي النصـف الثـاني مـن القـرن الخـامس، وكـان السوفسـطائيون متـاجرين بـالعلم مغـالطين فيـه، يشـكّكون فـي كـل شـيء ويزيفـون الحقـائق، وكـانوا يفـاخرون بإقامـة الحجـة علـى القـول ونقيضـه سـواء، ولـم يكونـوا يبحثـون عـن الحقيقـة، وإنمـا اهتمـوا باقنـاع غيـرهم وتبنـي الأسـلوب الخطـابي، وجعلـوا الإحسـاس هـو المصـدر الوحيـد للمعرفـة، وهـي نسـبية، فتختلـف الأشـياء بحسـب مـا تبـدو للإنسـان، فالأشـياء بالنسـبة لزيـد علـى تبـدو لـه، وبالنسـبة لعمـرو علـى مـا تبـدو لـه، فـلا يوجـد شـيء هـو واحـد فـي ذاتـه، وأن مـا لا نحـس بـه فلـيس بموجـود، ولـيس هنـاك شـيء لـه وصـف واحـد، فلـيس هنـاك حقيقـة مطلقـة ولا لهـا مقيـاس، وإنمـا أمـر وهمـي متعلـق بـالحس، ومقيـاس النفـع والضـر والخيـر والشـر هـو الفـرد، وكـان غـرض السوفسـطائيين القضـاء علـى العقائـد وكـون العقـل مقياسـا... فقـام سـقراط بـالرد علـيهم فـي قصـرهم معرفـة الأشـياء علـى الحـواس، وبـيّن أن مـا تدركـه الحـواس لـيس هـو العلـم الحقيقـي اليقينـي؛ لأن العلـم يقينـي إدراك للكليـات لا للجزئيـات، فـالعلم الحقيقـي فيمـا وراء مـا تدركـه المحسوسـات، واتخـذ سـقراط اسـلوب الـتهكم والتوليـد، فكـان يتظـاهر بالجهـل ثـم يلقـي الأسـئلة ويشـكك الخصـم فيظهـر فـي صـورة المتنـاقض، ويحملهـم علـى الإقـرار بالجهـل ويسـتخرج الحـق مـن نفوسـهم فيصلون إلى ما كانوا يجهلونه بترتيب منطقي.

ويعـد سـقراط أول مـن اعتنـى بالحـد المـاهوي، وكـان يسـتعين بالاسـتقراء وينتقـل مـن الجزئيـات إلـى الماهيـة المشـتركة، فكـان هـو المكتشـف لنظريـة الحـدّ وأن الماهيـة يكشـفها العقـل، فكـان لـه السـبق فـي أن الحـد يكـون بالاسـتقراء، وأن القياس يركب بالحد.

ثـم جـاء بعـده أفلاطـون فـرد علـيهم - أيضـا - فـي قصـر المعرفـة علـى الحـواس، وشـرح مـا كتبـه سـقراط ومـا وصـل إليـه مـن نظريـة الحـد والماهيـة التـي تكتشـف بالعقـل، وزاد عليـه القسـمة المنطقيـة التـي تبـدأ بـالجنس وتمـر علـى النـوع حتـى تنـزل إلـى الأخـص ...، وجـاء بنظريـة المثـل وأن هنـاك عالمـا آخـر وجـدت فيـه

الكليـات، ولـولا وجودهـا فـي عـالم آخـر مـا كـان للعقـل أن يـدرك الكليـات، وقـد حكـى الشهرسـتاني قـول أفلاطـون فـي الملـل والنحـل(2) فقـال: " وأثبـت لكـل موجـود مشـخص فـي العـالم الحسـي مثـالا غيـر مشـخص فـي العـالم العقلـي، ويسـمى ذلـك : المثـل الأفلاطونيـة. وقـال عنـه: (ولمـا كـان العقـل الإنسـاني مـن ذلـك العـالم أدرك مـن المحسـوس مثـالاً منتزعـا مـن المـادة معقـولا، يطـابق المثـال الـذي فـي عـالم العقـل بكليتـه، ويطـابق الموجـود الـذي فـي عـالم الحـس بجزئيتـه، ولـولا ذلـك لمـا كـان لمـا يدركـه العقـل مطابقـا مقـابلا مـن خـارج، فمـا يكـون مـدركا لشيء يوافق إدراكه حقيقة المدرك.

وقـال – أفلاطـون-: والعـالم عالمـا: عـالم العقـل وفيـه المثـل العقليـة والصـور الروحانيـة. وعـالم الحـس وفيـه الأشـخاص الحسـية والصـور الجسـمانية، كـالمرآة المجلـوة التـي تنطبـع فيهـا صـور المحسوسـات فـإن الصـور فيهـا مثـل الأشـخاص، وكـذلك العنصـر فـي ذلـك العـالم مـرآة لجميـع صـور هـذا العـالم يتمثـل فيـه جميـع الصـور كلهـا، غيـر أن الفـرق أن المنطبـع فـي المـرآة الحسـية صـور خياليـة يـرى أنهـا موجـودة تتحـرك بحركـة الشـخص ولـيس فـي الحقيقـة كـذلك، وأن المتمثـل فـي المـرآة العقليـة صـور حقيقيـة روحانيـة هـي موجـودة بالفعـل تحـرك الأشـخاص ولا تتحرك..) (3)

إلـى أن جـاء أرسـطو فسـار علـى الفكـرة نفسـها، وقـرر أن العلـم الحقيقـي هـو العلـم بالكليـات وإدراك الماهيـة المطلقـة، وأن مـا يدركـه الحـس فلـيس هـو العلـم الحقيقـي؛ لأنـه يـدرك الجزئـي المتغيـر، فـالحس طريـق إلـى المعرفـة ولـيس طريقـا إلـى العلـم، وبنـى منطقـه علـى أن العلـم اليقينـي: إدراك الماهيـات المطلقـة، ولا تـدرك إلا بالعقـل، وقـد عُـرف بتهـذيب المنطـق وترتيبـه ووضـع قوانينـه، واعتنـى بتحليـل الفكـر إلـى اسـتدلال، ومـن الاسـتدلال إلـى القيـاس، ثـم ينتقـل مـن القيـاس إلـى الحـدود والبـراهين؛ حتـى يصـل بـذلك إلـى اليقـين. وذكـر أن التصـور يكـون بسـيطا سـاذجا، ويكـون مركبـا يشـتمل علـى الحكـم، وذكـر أمـرا ثالثـا وهـو الاستدلال بالقياس والبرهان.

وقـد قويـت ترجمـة المنطـق فـي زمـن الخلافـة العباسـية، ومـن أعظـم مـن اعتنـى بـه: الفيلسـوفان الفـارابي وابـن سـينا إلا أنهمـا لـم يصـفياه مـن المسـائل الفلسـفية، إلـى أن جـاء أبـو حامـد الغزالـي فحـاول تصـفيته منهـا إلا أنـه لـم يسـتطع أن يخلـي المنطـق مـن جـوهره الفلسـفي الكلـي المـاهوي، وكـان هـو الـذي نشـره وخفـف وطئـة إنكـاره وتحريمـه، وقـد دمجـه بـالعلوم الشـرعية حتـى صـدَّر كتابـه

المستصفى في أصول الفقه بمقدمة منطقية، وعظم شأنه حتى جعله شرطا في الاجتهاد، وذكر أنه مقدمة العلوم كلها، وأن من لا يحيط به فلا ثقة بعلومه أصلا، وجعله معيارا لضبط الأحكام العقلية، قال الغزالي: (فلما كثر في المعقولات مزلة الأقدام، ومثارات الضلال، ولم تنفك مرآة العقل عما يكدرها من تخليطات الأوهام وتلبيسات الخيال، رتبنا هذا الكتاب معيارا للنظر والاعتبار، وميزانا للبحث والافتكار، وصقلا للذهن، ومشحذا لقوة الفكر والعقل، فيكون بالنسبة إلى أدلة العقول كالعروض بالنسبة إلى الشعر، والنحو بالإضافة إلى الإعراب، إذ كما لا يعرف من زحف الشعر عن موزونه إلا بميزان العروض ولا يميز صواب الإعراب عن خطئه إلا بمحك النحو، كذلك لا يفرق بين فاسد الدليل وقويمه وصحيحه وسقيمه إلا بهذا الكتاب. فكل نظر لا يتزن بهذا الميزان ولا يعير بهذا المعيار فاعلم أنه فاسد العيار غير مأمون الغوائل والأغوار...) (4)

وليس الغزالي وحده الذي غلا في المنطق، بل نجد ابن حزم قد جعله مستقرا في نفس كل ذي لب، وزعم أن الذهن الذكي وصل بما مكنه الله – تعالى- فيه من الفهم إلى فوائد هذا العلم، والجاهل منكسع كالأعمى حتى ينبه عليه، وهكذا سائر العلوم، وهروبا من استعمال لفظ القياس نجد ابن حزم يعبر عنه بالبرهان، وإذا اجتمعت قضيتان ونتيجة سماها بالجامعة(5)

فتبين لنا مما سبق أن الأساس الذي يقوم عليه المنطق: الماهية المجردة من حيث هي وثبوتها خارج الذهن ثبوتا مجردا عن كل قيد ثبوتي أو عدمي، فهو يبحث في المجردات المجردة عن كل قيد ثبوتي أو سلبي، والوصول إلى الماهية يكون عن طريق العقل، وتصور هذه الماهيات لا يوصل إليه إلا بالحد، فالحد هو القول الدال على ماهية الشيء، ولابد أن يشتمل على الذاتيات، والذاتية مكونة من جنس قريب وفصل، فكان منطق أهل اليونان مناسبا لفلسفتهم ولغتهم، والإشكال الذي أرادوا معالجته، وهنا يجب أن نعترف أنه لا يتناسب مع لغة العرب وخصائصها وأسلوبها، ولا يتناسب مع العلوم الشرعية التي بنيت على اللغة والوحي، فتخريج لغة القرآن واحتجاجاته على استدلالات أهل اليونان ومنطقهم بعيد غاية البعد، ولذا كان ذلك سببا للإحداث في الدين.

ففكرة الإمكان الذهني فكرة فلسفية، وخلاصتها: أن يعرض للذهن شيء فيزعم إمكانه لا لعلمه بإمكانه وإنما لعلمه بعدم امتناعه، وقد يكون في الخارج

ممتنعا، وهي فكرة مباينة لما جاء في القرآن ولم تقم عليها العقيدة الإسلامية، وإنما جاء القرآن بالإمكان الخارجي بأن يعلم إمكان الشيء في الخارج، إما بالعلم يعلم بوجوده في الخارج أو بوجود نظيره أو بوجود ما هو أبعد عن الوجود منه، فإذا كان الابعد عن قبول الوجود موجودا ممكن الوجود فالأقرب إلى الوجود منه أولى، كما جاء في بيان إمكان المعاد، فالإمكان الخارجي يعرف بوجوده في الخارج أو بوجود نظيره أو بوجود ما هو أولى منه ولا يعرف بمجرد تصوره في الذهن وعدم العلم بالامتناع. (6)

فالذي سلكه المناطقة هو إثبات الإمكان الخارجي بمجرد إمكان تصوّره في الذهن، واستدلوا على ذلك بتصور الإنسان الكلي المطلق المتناول للأفراد الموجودة في الخارج، فمنتهى نظر الفلاسفة فيما وراء الطبيعة: هو الوجود المطلق الكلي، ومعلوم أن الكلي لا يوجد كليا إلا في الذهن ولا يوجد كليا في الخارج، وليس كل ما تصوره الذهن يكون موجودا في الخارج؛ فإن الذهن يتصور ما يمتنع وجوده في الخارج كما يتصور الجمع بين النقيضين والضدين. (7)

فالمنطق ليس هو مجرد آلة للتصور العقلي، ولا هو علم حيادي كما حاول أن يصوره بعض الفلاسفة الإسلامية كابن رشد، وإنما هو مبني على فكرة فلسفية، فعنايته بالكليات مبنية على الفكرة الوجود الكلي عند الفلاسفة، وعنايته بالتصور مبني على مبحث المعرفة في الفلسفة.

وقد ظهرت بداية تأثر التدوين الأصولي بعلم المنطق من خلال مصنفات القاضي عبد الجبار المعتزلي والقاضي الباقلاني، فقد وجدت عدة مصطلحات منطقية في كتبهما الأصولية كمصطلح الحد والماهية والتناقض والقطع والظن والعلم الضروري والنظري، واستعملا المنطق في صورته الشكلية والطريقة الجدلية، ثم حصل التوسع بعد ذلك في الكتب الأصولية.

ومن التأثير الجملي للمنطق في أصول الفقه: العناية بالحدود المنطقية، وإدراج المصطلحات التي يعتني بها المناطقة في أصول الفقه، والتعريف بها على طريقتهم في بيان الماهوية التي يقصد بها بيان حقيقة المحدود، كإدراجهم لمصلحات العلم والظن والشك والنظر، وإدراجهم للمباحث التي يذكرها المناطقة في دلالات الألفاظ، وقيام الحدود على الكليات الخمس؛ مما جعلهم يعتنون بالاعتراضات والمحترزات، ونحو ذلك، وقدروا وجود صور مجردة

عـن المـواد، مطلقـة غيـر مقيـدة لا تـدل علـى شـيء بعينـه، كمـا قـدروا وجـود أمـر مطلق في الكتاب والسنة غير مقيد.

ومـن التـأثير الجملـي – أيضـا - : غلبـت طريقـة البرهنـة فـي الاسـتدلال علـى المسـائل الأصـولية؛ ممـا أطـال المقـدمات وعقـد الاسـتدلال ولـم يوصـل إلـى المطلـوب، وهـذه الغلبـة مبنيـة علـى جعـل البرهـان المنطقـي شـرطا مـن شـروط الاجتهـاد، قـال القرافـي فـي شـروط الاجتهـاد: (الفصـل الخـامس فـي شـرائطه، وهـو أن يكـون عالمـاً بمعـاني الألفـاظ وعوارضـها ... وشـرائط الحـد والبرهـان) (8)، وقـال: (قولـه: يشـترط معرفـة شـرائط الحـد، والبرهـان علـى الإطـلاق): قلنـا: لا يكمـل معرفـة ذلـك إلا باسـتيعاب علـم المنطـق؛ فإنـه لـيس فيـه إلا ذلـك، فيكـون المنطـق شـرطًا فـي منصـب الاجتهـاد) (9)، وقـال الأرمـوي: (علـم شـرائط الحـد والبرهـان، والعلـم المتكفـل ببيـان ذلـك هـو المنطـق، ولا يشـترط فـي ذلـك أن يكـون بالغًـا إلـى الغايـة القصـوى، نحـو أن يعـرف نـوادر الحـد، وأن يعـرف طـرق الإنتاجـات البعيـدة مـن المتصـلات، والمنفصـلات، والمختلطـات، بـل يكفـي أن يكون في المرتبة الوسطى من ذلك) (10).

وقـد وضـح ابـن تيميـة شـيئا مـن المفاسـد التـي حصـلت بسـبب إدخـال المنطـق فـي علـم الأصـول، فقـال : (...بـل إدخـال صـناعة المنطـق فـي العلـوم الصـحيحة يطـول العبـارة ويبعـد الإشـارة ويجعـل القريـب مـن العلـم بعيـدا واليسـير منـه عسـيرا؛ ولهـذا تجـد مـن أدخلـه فـي الخـلاف والكـلام وأصـول الفقـه وغيـر ذلـك لـم يفـد إلا كثـرة الكـلام والتشـقيق؛ مـع قلـة العلـم والتحقيـق، فعلـم أنـه مـن أعظـم حشـو الكلام وأبعد الأشياء عن طريقة ذوي الأحلام)(11)

المبحث الأول ـ أثر مبحث التّصورات في أصول الفقه:

إن مبحـث التّصـورات فـي المنطـق مـرتبط بالميتافيزيقـا، ويتنـافى مـع الاهتمـام المعرفـي فـي الشـريعة بالأوصـاف دون الـذاتيات للماهيـة والصور الذهنية، فمن لم يذق العسل لم يفده الحد الكلامي تصوره.

والمعرفـة عنـد محققـي الأصـوليين ومتقـدميهم وعلمـاء الشـريعة لا تتحقـق بالحـد الأرسـطي، ولا تتوقـف عليـه، وإنمـا تعتمـد علـى المرجعـة الدينيـة والمحسوسـات الظـاهرة والمـدركات الباطنـة، ومبحـث التصـور فـي المنطـق الأرسـطي لـه صـورة ومـادة وجـوهر فلسـفي قـام عليـه، الـذي هـو موضـوعه، فالإشـكال الأكبـر هـو فـي الجـوهر الـذي يقـوم عليـه

المنطـق الصـوري وهـو البحـث عـن الحقيقـة المجـردة المطلقـة، فالأشـياء لا تعـرف إلا إذا عرفـت ماهياتهـا، والماهيـة الكليـة لا تعـرف إلا بالحـد، والحـد لابـد أن يشـتمل علـى الصـفات الذاتيـة، فالحـد هـو الـذي يفيـد تصـوير الماهيـة فـي نفـس المسـتمع ويحصـل بمجـرد قـول الحـاد، قـال ابـن سـينا: (الحـد قـول دال علـى ماهيـة الشـيء، ولا شـك فـي أنـه يكـون مشـتملا علـى مقوماتـه أجمـع، ويكـون لا محالـة مركبـا مـن جنسـه وفصله؛ لأن مقوماته المشتركةهي جنسه والمقوم الخاص فصله"(12)

وإذا سـألت عـن مـادة الحـد، فهـي: الأجنـاس والأنـواع والفصـول، وأمـا صـورته وهيئتـه فهـو أن يراعـى فيـه إيـراد الجـنس الأقـرب والفصـول الذاتية كلها. (13)

فـالمطلوب بالحـد تعريـف الحقيقـة العامـة الكليـة الجامعـة المانعـة، وهـذه الحقيقـة لا وجـود لهـا عامـة فـي الأعيـان، وإنمـا توجـد فـي الـذهن، ومـا كـان مطلقـا فـي الـذهن إذا وجـد فـي الخـارج كـان معينـا ولـيس هـو نفسـه جـزءا مـن هـذا المعـين، فالإنسـانية الكليـة العامـة لـيس هـي جـزء مـن زيـد حال كونها كلية. (14)

فالحـد التـام الـذي يتوقـف عليـه تصـور الحقيقـة مبنـي عنـدهم علـى ثبـوت ماهيـة مجـردة خـارج الـذهن مـن جهـة كونهـا كليـة، وهـو غيـر وجودهـا، فهـي ليسـت ثابتـة فـي الـذهن ولا فـي الوجـود الخـارجي، ويصـورها الحـد دون غيـره، فصـوروا أن للماهيـات الكليـات كالإنسـانية ثبوتـا عينيـا فـي الخـارج وهـو غيـر وجودهـا، وعنـدما يبحـث المنطـق فـي الماهيـات الكليـة يبحـث فيهـا مـن غيـر قيـد وجـود ولا عـدم؛ إذ لـو قيـدت بوجـود لانتفـى عـدمها، وإذا قيـدت بعـدم لانتفـى وجودهـا، فأقـام الحـد التـام علـى التغـاير بـين الثبـوت الخـارجي والوجـود الخـارجي، وأن للثبوت تحققا عينيا في الخارج.

وهـذا يبـين لنـا التـرابط بـين المنطـق والفلسـفة، فالتصـور الـذي يقـوم عليـه الحد التام أساسه:

1-إثبـات ماهيـات مجـردة غيـر مقارنـة للأعيـان فـي الخـارج، وهـي المثـل الأفلاطونيـة التـي مفادهـا إثبـات حقـائق كليـة فـي خـارج الـذهن غيـر وجودهـا ولا هـي مقارنـة للأعيـان فـي الخـارج، كمـا ذهـب إليـه أفلاطون.

2-إثبــات ماهيــات مطلقــة مقارنــة للأعيــان فــي الخــارج، وأن الحقــائق النوعيــة ثابتــة فــي الخــارج غيــر الأشــخاص المعينــة، وأن الكلــى المطلــق جزء من المعين الجزئي، كما ذهب إليه أرسطو. (15)

وهــذا التصــور يُعلــم بــالحس وضــرورة العقــل بطلانــه، فلــيس ثمــت فــي الخــارج إلا شــيء معــين مخــتص لا شــركة فيــه أصــلا، وقــد ترتــب عليــه خلــل عقــدي وانحــراف فــي تصــور الــذات الإلهيــة وصــفاتها، حتــى جعلــوا وجــود الــرب وجــودا مطلقــا إمــا بشــرط الإطــلاق، وإمــا بغيــر شــرط الإطــلاق، وهــذان يمتنــع وجــوده فــي الخــارج، ومعلــوم أنــه لا توجــد الماهيــة الكليــة فــي الخــارج علــى أنهــا كليــة وإنمــا توجــد جزئيــة، فمــا هــو مطلــق كلــي فــي أذهــان النــاس لا يوجــد إلا معينــا مشخصــا مخصوصــا متميــزا فــي الأعيــان، وإنمــا ســمى كليــا؛ لكونــه فــي الــذهن كليــا، وأمــا فــي الخارج فلا يكون في الخارج ما هو كلي أصلا.

وأمــا لفــظ الماهيــة فيــراد بــه مــا فــي الــذهن ويــراد بــه مــا فــي خــارج الــذهن، كمــا أن لفــظ الوجــود يــراد بــه مــا فــي الــذهن ويــراد بــه مــا فــي خــارج الــذهن، فمتــى أريــد بالماهيــة والوجــود مــا فــي الــذهن فالماهيــة الذهنيــة هــي الوجــود الــذهني، وإن أريــد بهمــا مــا فــي الخــارج فالماهيــة الخارجيــة هــي الوجــود الخــارجي أيضــا وأمــا إذا أريــد بالماهيــة مــا فــي الذهن وبالوجود ما في الخارج؛ فهنا الماهية غير الوجود.

وتقــدير مــا فــي الــذهن مــن ماهيــة: نســبي وهــو مجــرد اصــطلاح؛ إذ يقــدر كــل إنســان أن يختــرع ماهيــة فــي نفســه غيــر مــا اخترعــه الآخــر فــإذا ادعــى هــذا أن ماهيــة الإنســان: الحيــوان النــاطق، أمكــن الآخــر أن يقــول بل هي الحيوان الضاحك. (16)

ومــن أخطــر مــا فــي الحــد المنطقــي التــام أنــه لا يتصــور بمجــرد قــول الحــاد نســبة الحــد إلــى المحــدود؛ لأنــه لــم يقــم دلــيلا يــدل علــى صــدقه، فــلا يمكــن تصــور المحــدود بهــذا الحــد إلاَّ إن كــان قــد تصــوَّر هــذا المحــدودَ من قبلُ وعرَفَه.

وفائــدة الحــد الحقيقــي عنــد المناطقــة: تصــور كنــه الشــيء وحقيقتــه بتحليلــه إلــى جــنس وفصــل، ويكــون التمييــز تبعــا، وهــذا يتعــذر أن تتصــور بــه حقيقــة مــن الحقــائق، ولا يتناســب مــع العلــوم الشــرعية التــي يــراد معرفــة ألفاظهــا بحســب الاســتعمال، ولا الأمــور الغيبيــة التــي غيــب

الله حقائقهـا، وإنمـا يكتفـى فـي العلـوم الشـرعية بمـا يميـز الشـيء عـن غيـره، كـالتعريف بـاللفظ أو بالمثـال أو بالصـفة أو غيـر ذلـك، فـلا يجـوز أن يُـذكر فـي الحـد مـا يعـمُّ المحـدود وغيـرَه، وإنمـا لابـد أن يكـون الحـد ملازمـا للمحـدود طـردًا وعكسًـا، فكـل مـا أحـاط بالمحـدود بحيـث لا يَـدخل فيه ما ليس منه، ولا يخرج منه ما هو منه، كان حدًّا صحيحًا.

ثـم إن الحـاد إذا لـم يكـن متصـورا للمحـدود فإنـه لا يمكنـه أن يحـدد الجـنس والفصـل؛ لأنـه لا يمكـن تصـورهما إلا بتصـور المحـدود، فمـن لـم يتصـور وجـود المحـدود فـي الخـارج كيـف لـه أن يحـدد الجـنس والفصل؟

إذن لـيس لـه طريـق لمعرفتـه إلا بالصـفات المشـتركة بينـه وبـين شـبيهه مـن وجـه، فممـا يميـز المحـدود المجهـول عـن غيـره وجـود قـدر مشـترك بينـه وبـين غيـره ممـن يشـترك معـه فـي النـوع أو فـي الجـنس، فيحصـل بـذلك التمييـز بالمثـال ولا يفيـد التعيـين ولا إدراك الحقيقـة، فالشـيء إذا جهلـت عينـه ولا مثـال لـه ولا شـبيه لـم تتـأت معرفتـه بالحـد. وقـد فـرق المنطقيـون فـي الصـفات اللازمـة بـين مـا سـموه ذاتيـا ومـا سـموه عرضـيا خارجـا عـن الـذات مـع كونـه لازمـا لهـا، وهـذا لا حقيقـة لـه وتفريـق بـين المتمـاثلات، وفرقـوا أيضـا بـين لازم الماهيـة ولازم وجـود الماهيـة، وهـذه الفـروق هـي فـروق ذهنيـة اعتباريـة تختلـف مـن شـخص إلـى شـخص، ولا تخـرج عـن كونهـا اصـطلاحا، ولا ترجـع إلـى الحقـائق الموجودة في الخارج، ولذا ما من حد إلا وتجد عليه اعتراضات. (17)

فكلامهـم لا يرجـع إلـى حقيقـة موجـودة معقولـة وإنمـا يرجـع إلـى مجـرد وضـع واصـطلاح وتحكـم واعتبـارات ذهنيـة، وهـو يشـبه فعـل المتكلمـين الـذين فرقـوا بـين الصـفات الذاتيـة وبـين الصـفات المعنويـة اللازمـة للذات.

ومنشـأ الغلـط: أنهـم جعلـوا الصـفات الذاتيـة تابعـة لمـا تقـدره أذهـانهم بحسـب التقـدم والتـأخر، وهـذا تصـور خـاطئ وتحكـم، وقـد لا يكـون موافقـا لمـا فـي نفـس الأمـر، وإنمـا الواجـب أن تكـون الصـفات الذاتيـة مطابقة للحقيقة الموجودة خارج الذهن سواء أدركها الذهن أو لا.

ثــم إنهــم جعلــوا الــذاتي مــا لا تتصــور الماهيــة بــدون تصــوره والعرضــي مــا يمكــن تصــورها بــدون تصــوره ولــيس هــذا بفــرق فــي نفــس الأمر وإنما يعود إلى ما تقدره الأذهان.

ومنشــأ الغلــط: فــك الــتلازم بــين الــذات والصــفات، فصــوروا أن الصفات الذاتية سابقة الموجود الخارجي. (18)

وقــد كــان لهــذا الغلــط عنــد المناطقــة أثــر فــي أصــول الفقــه، فأصــبح الكــلام علــى بعــض مســائله مــن جهــة كونهــا مجــردة، وظهــرت المســائل الفرضــية والتقســيمات العقليــة التــي لا وجــود لهــا فــي الخــارج، ولــم يلتفتــوا إلــى القيــود والقــرائن الشــرعية ومــا اقتضــاه اللســان العربــي، فالتصــور الســاذج الخــالي مــن كــل قيــد لا وجــود لــه فــي النصــوص الشــرعية، ولــيس هــو علمــا أصــلا، ولا يخــرج عــن كونــه خــاطرا مــن الخــواطر، فعنــدما نــتكلم عــن الأمــر الشــرعي نــتكلم عــن أمــر موجــود فــي القــرآن، ولا نــتكلم عــن أمــر مجــرد عــن الوجــود والعــدم، فمنتهــى نظــر المناطقــة أن يــروا حقيقــة مطلقــة مجــردة تقــوم فــي الــنفس، فيقولــون : الإجمــاع مــن حيــث هــو هــو، والأمــر مــن حيــث هــو هــو، والعــام مــن حيــث هــو هــو، وعنــدما يــتكلم أئمــة الســلف فــي أصــول الفقــه والعلــوم الشــرعية إنمــا يتكلمــون عــن أمــور موجــودة، أمــر موجــود وعــام موجــود فــي القــرآن، ولا يتكلمــون عــن أمــر مطلــق مجــرد فــي الــذهن لا وجــود لــه فــي الخــارج ، ولا يتكلمــون عــن نهــي مطلــق مجــرد فــي الــذهن لا وجــود لــه فــي الخــارج، حتــى وقــع كثيــر مــن الخائضــين فــي أصــول الفقــه فــي إنكــار تفاضل الإيجاب أو التحريم؛ بناء على كونها مطلقة مجردة.

جــاء فــي البحــر المحــيط فــي أصــول الفقــه(19): (المطلــق: مــا دل علــى الماهيــة بــلا قيــد مــن حيــث هــي هــي، وقــال: فــي " المحصــول ": مــا دل علــى الماهيــة مــن غيــر أن يكــون لــه دلالــة علــى شــيء مــن قيودهــا. والمــراد بهــا عــوارض الماهيــة اللاحقــة لهــا فــي الوجــود العينــي فــي الــذهن، أمــا إذا اعتبــر مــع الماهيــة عــارض مــن عوارضــها وهــي الكثــرة، فــإن كانــت محصــورة فهــي العــدد، وإلا فالعــام قــال: وبهــذا التحقيــق ظهــر فســاد قــول مــن قــال: المطلــق الــدال علــى واحــد لا بعينــه، فــإن قولــه: واحــد لا بعينــه أمــران مغــايران للماهيــة، مــن حيــث هــي هــي، زائــدان عليهــا، ضــرورة أن الوحــدة وعــدم التعــين لا يــدخلان فــي مفهــوم الحقيقــة، علــى

مـــا ذكرنـــا. وقـــال صـــاحب " الحاصـــل ": الـــدال علـــى الماهيـــة مـــن حيـــث هـــي هـــي هـــو المطلـــق، والـــدال عليهـــا مـــع وحـــدة معينـــة هـــو المعرفـــة، وغيـــر معينـــة هـــو النكـــرة. وقـــال صـــاحب " التنقـــيح ": الـــدال علـــى الحقيقـــة هـــو المطلـــق، ويســـمى مفهومـــه كليـــا، وحاصـــل كـــلام الإمـــام وأتباعـــه أن المطلـــق الـــدال علـــى معنـــى كلـــي، ونحـــوه قـــول الغزالـــي فـــي " المستصـــفى ": اللفـــظ بالنســـبة إلـــى اشـــتراك المعنـــى وخصوصـــيته، ينقســـم إلـــى لفـــظ لا يـــدل علـــى غيـــر واحـــد كزيـــد وعمـــرو وإلـــى مـــا يـــدل علـــى أشـــياء كثيـــرة تتفـــق فـــي معنـــى واحـــد، ونســـميه مطلقـــا، فـــالمطلق: هـــو اللفـــظ الـــدال علـــى معنـــى لا يكون تصوره مانعا من وقوع الشركة فيه.)

قـــال الشـــيخ عبـــد الله الشـــنقيطي فـــي نشـــر البنـــود علـــى مراقـــي الســـعود(20): (فـــالمطلق عنـــد المنطقـــين موضـــوع القضـــية الطبيعيـــة ؛ لأنـــه مطلـــق عـــن التقييـــد بالكليـــة والجزئيـــة نحـــو الحيـــوان كلـــى والنكـــرة قـــد تكـــون موضـــوع الجزئيـــة وقـــد تكـــون موضـــوع الكليـــة نحـــو بعـــض مـــن الإنســـان حيـــوان وكـــل إنســـان حيـــوان وإمـــا الأُصـــوليون فـــان اللفـــظ إذا اعتبـــرت دلالتـــه علـــى الماهية بلا قيد يسمي مطلقاً واسم جنس...)

وأمـــا أن تصـــور الماهيـــة فـــي نفـــس المســـتمع لا يحصـــل إلا بقـــول الحـــاد، فمـــن المعلـــوم أن أهـــل اللســـان والصـــحابة قـــد تصـــوروا الأمـــر والنهـــي والعـــام والخـــاص... قبـــل أن تـــدون الحـــدود، ولـــم يقـــف تصـــورهم لهـــا علـــى معرفـــة الحـــد، فاســـتغنوا بهـــذا التصـــور عـــن الحـــد المنطقـــي الـــذي يعنى ببيان الماهيات المطلقة.

وتقـــدم علمهـــم بـــالأمر والنهـــي ... مـــن غيـــر حاجـــة إلـــى الحـــد والقـــوانين المنطقيـــة يـــنقض أصـــل إدخـــال المنطـــق فـــي العلـــوم الشـــرعية؛ لأن المنطـــق قـــد بنـــي علـــى أنـــه لا وصـــول إلـــى ماهيـــة الأشـــياء إلا بالحـــد، وهـــذا منـــاف لتصـــور العلـــوم الشـــرعية قبـــل وجـــود الحـــد، ومـــع ضـــعف تلقـــي النـــاس العلـــوم الشـــرعية وتصـــورهم لهـــا كـــان لإدخـــال مصـــطلحات علـــم المنطـــق وقواعـــده أثـــر ســـلبي؛ إذ عقـــدها وأبعـــد تصـــورها؛ لأن المنطـــق يعتمـــد فـــي الحـــد الحقيقـــي علـــى التصـــور التـــام بـــذكر جميـــع الـــذاتيات، ولـــيس الاكتفـــاء بـــالجمع والمنـــع والاطـــراد والانعكـــاس فقـــط بمـــا يتحقـــق معـــه التمييـــز، وإن كـــان التمييـــز قـــد لا يتوقـــف علـــى الجمـــع والمنـــع وإنمـــا قـــد يتحقـــق بالمثـــال أو بالتفســـير بلفـــظ آخـــر أشـــهر منـــه...غير أن اشـــتراط الجمـــع

والمنـع (الطـرد والعكـس) مـع الـذاتيات غيـر مقبـول فـي الحـد الأرسـطي؛ لأنـه لازم الـذات وتـابع للماهيـة بالضـرورة، ولا يحتـاج إلـى التعـرض للـوازم والعـوارض، فإنهـا لا تـدل علـى الماهيـة، بـل لا يـدل علـى الماهيـة إلا الذاتيات.

والحـد ومـا يتبعـه مـن مسـائل كـالجنس والفصـل مـن أبـرز المصـطلحات التـي اعتنـى بهـا الأصـوليون مـن المتكلـين وأدخلوهـا فـي الأصـول، ودار النقـاش فـي التعريفـات علـى ضـوء القـانون المنطقـي، وتكلمـوا عـن جـواز تحديـد الأمـر المحـدود بحـدّين، أو أكثـر. وإدخـال أو، وعدم جواز استعمال التجوّز في صناعة الحدود

ومـن ذلـك تعريـف ابـن حـزم الحـد فـي كتابـه الأصـولي الإحكـام فـي أصـول الأحكـام (21): (الحـد هـو لفـظ وجيـز يـدل علـى طبيعـة الشـيء المخبـر عنـه)، وتعريـف الغزالـي فـي كتابـه الأصـولي: (والثالـث: أن يطلـب بـه ماهيـة الشـيء وحقيقـة ذاتـه، كمـن يقـول: مـا الخمـر؟ فيقـال: هـو شـراب مسـكر معتصـر مـن العنـب، فيكـون ذلـك كاشـفا عـن حقيقتـه ثـم يتبعه لا محالة التمييز...

ولنسـم الثالـث حـدا حقيقيـا إذ مطلـب الطالـب منـه درك حقيقـة الشـيء، وهذا الثالث شرطه أن يشتمل على جميع ذاتيات الشيء...) (22)

إلا أن الحـد المنطقـي التـام لمـا كـان الوصـول إليـه عسـرا ويتعـذر؛ لأنـه يبحـث فـي التعريـف بالماهيـة : لـم يشـترط الأصـوليون إلا التمييـز سـواء حصـل التمييـز بالـذاتيات أو بالعرضـيات، وقـد اعتـرف الغزالـي باستعصـاء الحـد المنطقـي وعـدول المتكلمـين عنـه، فقـال: (ولـذلك لمـا عسـر ذلـك اكتفـى المتكلمـون بـالمميز فقـالوا: " الحـد هـو القـول الجـامع المـانع " ولـم يشـترطوا فيـه إلا التمييـز فيلـزم عليـه الاكتفـاء بـذكر الخـواص فيقـال فـي حـد الفـرس: إنـه الصـهال، وفـي الإنسـان: إنـه الضـحاك وفـي الكلـب: إنـه النبـاح. وذلـك فـي غايـة البعـد عـن غـرض التعـرف لـذات المحـدود) (23). ثـم إن تعـدد التعريفـات عنـد الأصـوليين يـدل علـى أنهـا ليسـت لبيـان الماهيـة؛ لأنـه لا يتصـور تعـدد الحـدود المبنيـة على الذاتيات؛ لأن الذاتيات محصورة .

ومـمـا منـع الأصـوليين مـن متكلمـي الأشـاعرة مـن اسـتعمال الحـد المنطقـي فـي الأصـول: وجـود الاشـتراك فـي اللغـة العربيـة الـذي يمنـع

مـــن تحديـــد المحـــدود بحـــد واحـــد؛ حتـــى قـــال الغزالـــي فـــي المستصـــفى(24): (وكـــذلك إذا قيـــل: مـــا حـــد العقـــل؟ فـــلا تطمـــع فـــي أن تحـــده بحـــد واحـــد فإنـــه هـــوس، لأن اســـم العقـــل مشـــترك يطلـــق علـــى عـــدة معـــان، إذ يطلـــق علـــى بعـــض العلـــوم الضـــرورية ويطلـــق علـــى الغريـــزة التـــي يتهيـــأ بهـــا الإنســـان لـــدرك العلـــوم النظريـــة ويطلـــق علـــى العلـــوم المســـتفادة مـــن التجربـــة)، وهروبـــا مـــن التعليـــل المـــؤثر، كمـــا أنـــه يلـــزم مـــن إدخـــال الحـــد المنطقـــي التـــام فـــي الحـــدود الشـــرعية أن يجعـــل لهـــا حقـــائق قـــدرتها أذهـــانهم مخالفـــة للحقيقـــة التـــي يريـــدها الشـــارع، كمـــا أن جملـــة مـــن الحـــدود الشـــرعية وقواعـــد الشـــريعة لـــيس لهـــا حـــد مطلـــق لا يتغيـــر وإنمـــا تـــدور حقيقتـــه علـــى القـــرائن المحتفـــة بـــه ومراعـــاة عـــرف الشـــارع وطريقتـــه، فعلـــم الأصـــول علم خاص وليس علما مطلقا.

ولا يكـــاد يعلـــم حـــد مســـتقيم علـــى الصـــناعة المنطقيـــة، فلـــو كـــان لا يمكـــن تصـــور الألفـــاظ فـــي أصـــول الفقـــه إلا علـــى مصـــطلحات المناطقـــة وطـــريقتهم فـــي الحـــدود لمـــا أمكـــن التوصـــل إلـــى تصـــور صـــحيح فـــي أصـــول الفقـــه، وإذا أمكـــن تصـــورها مـــن غيـــر الحـــد المنطقـــي لـــم يكـــن محتاجـــا إليـــه، وإذا لـــم يســـتطع أن يتصـــورها فلـــن يزيـــده الحـــد المنطقـــي - الـــذي لا يســـلم مـــن الاعتراضـــات- إلا عـــدم تصـــور لهـــا، ومـــع هـــذا فقـــد تـــأثر المتـــأخرون مـــن الأصـــوليين بالمناطقـــة، فتكلمـــوا نظريـــا فـــي الحـــدود بطريقـــة أهـــل المنطـــق، وأدرجـــوا مباحـــث منطقيـــة فـــي كتـــب الأصـــول كـــإدراجهم الكـــلام عـــن الحـــد والكليـــة والكلـــي والجزئيـــة والجـــزء، ومـــن ذلـــك مـــا عبـــر بـــه غيـــر واحـــد مـــن الأصـــوليين مـــن أن مـــدلول العمـــوم كليـــة لا كـــل ولا كلـــي، ثـــم فصـــلوا فـــي ذلـــك، كمـــا فـــي شـــرح تنقـــيح الفصـــول(25)، والإبهـــاج فـــي شـــرح المنهـــاج(26)، والبحـــر المحـــيط فـــي أصـــول الفقـــه (27)، و غايـــة الوصـــول فـــي شـــرح لـــب الأصـــول(28)، وغيرهـــا، قـــال القرافـــي فـــي شـــرح تنقـــيح الفصـــول(29): (فأقســـام الكلـــي عنـــدهم ســـتة وهـــي فـــي هـــذا الكتـــاب أربعـــة. إذا ظهـــر الفـــرق بـــين الكلـــي والجزئـــي فينبغـــي أيضـــاً أن يعلـــم مـــع ذلـــك الكليـــة والكلـــي والجزئيـــة والجـــزء، فالكليـــة هـــي الحكـــم علـــى كـــل فـــرد فـــرد بحيـــث لا يبقـــى فـــرد، كقولنـــا كـــل رجـــل يشـــبعه رغيفـــان غالبـــاً؛ فـــالحكم صـــادق باعتبـــار الكليـــة، دون الكـــل. والكـــل هـــو القضـــاء علـــى المجمـــوع مـــن حيـــث هـــو مجمـــوع، كقولنـــا كـــل رجـــل يشـــيل الصـــخرة

العظيمــة، فهــذا الحكــم صــادق باعتبــار الكــل دون الكليــة. والجزئيــة هــي الحكــم علــى بعــض أفــراد الحقيقــة مــن غيــر تعيــين كقولنــا بعــض الحيــوان إنســان. والجزئــي هــو الشــخص مــن كــل حقيقــة كليــة. الجــزء هــو مــا تركــب منــه ومــن غيــره كــلٌّ كالخمســة مــع العشــرة. وجميــع هــذه الحقــائق لهــا موضــوعات فــي اللغــة؛ فصــيغة العمــوم للكليــة، وأســماء العــدد للكــل، والنكــرات للكلــي، والأعــلام للجزئــي، وقولنــا بعــض الحيــوان إنســان وبعــض العــدد زوج للجزئيــة، وقولنــا جــزء موضــوع للجــزء، وهــذه الحقائق يحتاج إليها كثيراً في أصول الفقه فينبغي أن تعلم).

وقــد جعــل البــاب الأول مــن كتابــه شــرح التنقــيح فــي الاصــطلاحات، فــتكلم عــن الحــد، والدلالــة وأقســامها، والفــرق بــين الكلــي والجزئــي، وأسماء الألفاظ ...

والغريــب أن الجــويني فــي البرهــان فــي أصــول الفقــه(30) علــق علــى تعريــف البــاقلاني للعلــم منتقــدا لــه أنــه لــم يتميــز حــده بالــذاتيات ، قــال: (وقــال القاضــي أبــو بكــر رحمــه الله: العلــم معرفــة المعلــوم علــى مــا هــو بــه فــإذا قيــل لــه المعرفــة هــي العلــم قــال مجيبــا الحــد هــو المحــدود بعينــه ولــو كــان غيــره لــم يكــن حــده وإنمــا علــى الحــاد أن يــأتي بعبــارة يظــن الســائل عالمــا بهــا إن جهــل مــا ســأل عنــه فــإن جهــل العبــارات كلهــا فســحقا ســحقا، ولســت أرى مــا قالــه القاضــي ســديدا؛ فــإن الغــرض مــن الحــد الإشــعار بالحقيقــة التــي بهــا قيــام المســئول عــن حــده، وبــه تميــزه الــذاتي عمــا عــداه، وهذا لا يرشد إليه تغاير العبارات)

ومــن المســائل التــي تــأثرت بــالكلي الــذهني الــذي لا وجــود لــه فــي الخــارج: مســألة الأمــر المطلــق هــل يقتضــي الوجــوب، أو لا؟ وهــل يفيــد المرة أو التكرار، وهل يفيد الفور أو التراخي؟

المبحث الثاني ـ أثر مبحث التّصديقات في أصول الفقه:

إن مبحــث التصــديقات فــي المنطــق يقــوم علــى أن العلــم اليقينــي هــو العلــم بالكليــات عــن طريــق العقــل، فالبرهــان لا يفيــد إلا العلــم بالكليــات، والقيــاس لا يفيــد إلا العلــم بالكليــات، ولا يفيــد العلــم بالجزئيــات المعينــة، وقــد تقــدم بيــان أن الكليــات لا توجــد إلا فــي الأذهــان، ولــيس فــي الخــارج إلا الموجــود الجزئــي، فعلــى هــذا لا يثبــت بالبرهــان شــيء موجــود؛ لأن الموجــود جزئــي معــين، فــلا تفيــد البــراهين

المنطقيــة فــي تعيــين إثبــات وجــود الله ســبحانه مــثلا؛ لأن وجــوده معــين لا كلــي، والبراهين لا تدل إلا على إثبات واجب الوجود إثباتا كليا من غير تعيين.

فلمــا كــان منتهــى نظــر المناطقــة إلــى الماهيــات المطلقــة ووضــعوا عليهــا الحــد التــام وأقــاموا برهــانهم علــى إثباتهــا، تــبعهم فــي ذلــك الأصــوليون فجعلــوا العقــل يجــول فــي تقريــر الكليــات ويحكــم فيهــا بــالنفي والإثبــات؛ ظنــا مــنهم وجودهــا فــي الخــارج، ولمــا لــم يكــن لهــا وجــود فــي الخــارج لــم يفــد برهــانهم شــيئا فــي الوجــود الخــارجي المعــين، وبهــذا يتضــح لنــا منشــأ الغلــط عنــدهم فــي الاســتدلال، قــال الجــويني: (فصــل، يشــتمل علــى مقــدار مــن مــدارك العقــول تمــس الحاجــة إليــه فــي مسائل الأصول.

...فــالنظر عنــدنا مباحثــة فــي أنحــاء الضــروريات وأســاليبها ثــم العلــوم الحاصــلة علــى أثرهــا كلهــا ضــرورية كمــا ســبق تقريــر ذلــك وتلــك الأنحــاء يئــول حاصــل القــول فيهــا إلــى تقاســيم منضــبطة بــالنفي والإثبــات منحصــرة بينهمــا يعرضــها العاقل علــى الفكــر العقلــي ويحكــم فيهــا بــالنفي والإثبــات فــإن كــان ينقــدح فيهــا نفــى أو إثبــات قطــع بــه ولــيس للــدليل تحصــيل إلا تجريــد الفكــر مــن ذي نحيــزة صــحيحة إلــى جهــة يتطــرق إلــى مثلهــا العقــل فــإذا اســتد النظــر وامتــد إلــى اليقــين والــدرك فهــو الذي يسمى نظرا ودليلا) (31).

ولتــأثر الأصــوليين بهــذا التجريــد وقيــام البرهــان عليــه: صــوروا وجــود أصــولي لا يعــرف الفقــه؛ لأن الفقــه جزئــي مظنــون، قــال الجــويني: (فلــيس مــن شــرط الأصــولي أن يــتكلم فــي تفاصــيل الفقــه) (32)، وقــال الطــوفي: (قولــه: أمــا الأصــولي غيــر الفروعــي» أي : العــالم بأصــول الفقــه دون فروعــه، ككثيــر مــن الأعــاجم تتــوفر دواعــيهم علــى المنطــق والفلســفة والكــلام، فيتســلطون بــه علــى أصــول الفقــه، إمــا عــن قصــد، أو اســتتباع لتلــك العلــوم العقليــة، ولهــذا جــاء كلامهــم فيــه عريــا عــن الشــواهد الفقهيــة المقربــة للفهــم علــى المشــتغلين، ممزوجــا بالفلســفة، حتــى إن بعضــهم تكلــف إلحــاق المنطــق بأوائــل كتــب أصــول الفقــه، لغلبتــه عليه)(33).

ولاســتحكام هــذا التصــور عنــدهم شــرطوا فــي التــواتر الكثــرة وأن يكــون المخبــرون أخبــروا بــه مضــطرين؛ حتــى يكــون دلــيلا ضــروريا قطعيــا، قــال أبــو الحسين البصــري: (اعلــم أن مــن جعــل العلــم الواقــع بــالتواتر مكتســبا يشــرط فــي وقــوع العلــم بــه أن يكــون المخبــرون كثــرة يمتنــع معهــا اتفــاق الكــذب مــنهم والتواطــؤ عليــه، وأن يكونــوا إنمــا أخبــروا بــه مضــطرين، وإنمــا شــرطنا ذلــك؛ لأنــا

لـو جوزنـا أن يشـتركوا فـي الكـذب اتفاقـا أو بتواطـؤ أو تراسـل لـم نـأمن أن يكونـوا كـذبوا لهـذين الـوجهين، ولـو جوزنـا أن يكونـوا قـد التـبس علـيهم مـا أخبـروا بـه فظنـوا أنهـم محقـون فيـه وهـم غيـر محقين لـم نثـق بصـحة مـا أخبـروا بـه، وإنمـا قلنـا إن مـا تكاملـت فيـه هـذه الشـرائط مـن الأخبـار يعلـم صـحتها؛ لأن مـا أخبـر بـه المتـواترون لـو كـان كـذبا لـم يخـل إمـا أن يكونـوا قـد اعتقـدوا كونـه كـذبا وتعمـدوه أو يكونـوا لـم يعتقـدوا ذلـك بـل ظنـوه صـدقا، وهـذا الأخيـر غيـر حاصـل فيمـا هـو معلوم باضطرار؛ لأنه لا لبس في ذلك ولا اشتباه) (34)

ولـيس الإشـكال فـي المنطـق مـن جهـة الصـورة التـي يتركـب منهـا القيـاس وإنمـا فـي المـادة التـي يتكـون منهـا وتحقـق الـتلازم، فـنفس القيـاس المنطقـي مـن جهـة صـورته صـحيح إلا أن نتائجـه تكـون صـحيحة إذا كانـت مقدماتـه صـحيحة، فـإذا ركـب القيـاس مـن صـورة ومـادة صـحيحة أنـتج نتيجـة صـحيحة، وإنمـا يحصـل الخطـأ فيـه مـن غلـط مقدماتـه، ولـو ركـب القيـاس مـن مـادة صـحيحة لكـان موافقـا للـوحي؛ لأن العقـل الصـريح يوافـق النقـل الصـحيح، قـال الشـيخ محمـد الأمـين الشـنقيطي: (ولا شـك أن المنطـق لـو لـم يتـرجم إلـى العربيـة و لـم يتعلمـه المسلمون لكـان دينـهم وعقيـدتهم فـي غنـى عنـه، كمـا اسـتغنى عنـه سـلفهم الصـالح ، ولكنـه لمـا تـرجم وتُعلـم وصـارت أقيسـته هـي الطريـق الوحيـدة لنفـي بعـض صـفات الله الثابتـة فـي الـوحيين ، كـان ينبغـي لعلمـاء المسـلمين أن يتعلمـوه وينظـروا فيـه ليـردوا حجـج المبطلـين بجـنس مـا اسـتدلوا بـه علـى نفـيهم لـبعض الصفات؛ لأن افحامهم بنفس أدلتهم أدعى لانقطاعهم وإلزامهم الحق .

واعلـم أن القيـاس المنطقـي فـي حـد ذاتـه صـحيح النتـائج إن ركبـت مقدماتـه علـى الوجـه الصـحيح صـورة ومـادة مـع شـروط إنتاجـه فهـو قطعـي الصـحة، وإنمـا يعتريـه الخلـل مـن جهـة النـاظر فيـه فيغلـط فيظن هـذا الأمـر لازمـا لهـذا مـثلا فيسـتدل بنفـي ذلـك الـلازم فـي زعمـه علـى نفـي ذلـك الملـزوم، مـع أنـه لا ملازمـة بينهمـا فـي نفـس الأمـر البتـة، ومـن أجـل غلطـه فـي ذلـك تخـرج النتيجـة مخالفـة للـوحي الصـحيح؛ لغلـط المسـتدل، ولـو كـان اسـتعماله للقيـاس المنطقـي علـى الوجـه الصـحيح لكانـت نتيجتـه مطابقـة للـوحي بـلا شـك؛ لأن العقـل الصـريح لا يخـالف النقـل الصـحيح) (35)؛ وإنمـا الإشـكال فـي أنهـم لمـا أرادوا صـياغة البرهـان المنطقـي القطعـي صـاغوه علـى صـورة القيـاس الشـمولي فـي أشـكال محصـورة وأنـه لا بـد فيـه مـن مقـدمتين ونتيجـة، فكانـت عنـايتهم بأشـكال القيـاس أكثـر مـن عنـايتهم بحقيقتـه التـي هـي لـزوم الـدليل للمـدلول، فلمـا اهتمـوا بالشـكل

حصـروا البرهـان فـي هـذه الأشـكال، وأوجبـوا أن يتكـون القيـاس مـن مقـدمتين، بينمـا قـد يصـل المسـتدل بالـدليل إلـى المـدلول المسـتلزم لـه مـن مقدمـة واحـدة، وقـد يصـل إليـه بـأكثر بحسـب الحاجـة، وقـد يصـل إليـه مـن غيـر اسـتعمال صـورة القيـاس المنطقـي، فـلا يتوقـف الوصـول إلـى المطلـوب يقينـا بالقيـاس المنطقـي ولا بأشكاله.

ومـن غلطهـم أنهـم حصـروا أصـول الاسـتدلال فـي قيـاس الشـمول وقيـاس التمثيـل والاسـتقراء، إلا أنهـم خصـوا الاسـتدلال الموصـل إلـى اليقـين فـي قيـاس الشـمول والاسـتقراء التـام دون التمثيـل؛ لأنهمـا تضـمنا أمـرا كليـا بخـلاف قيـاس التمثيـل فقـد تضـمن أمـرا جزئيـا، ورتبـوا علـى ذلـك أن العقليـات لا يسـتدل فيهـا بقيـاس تمثيـل ولا بقيـاس الغائـب علـى الشـاهد، بخـلاف الشـرعيات، وبهـذا نفهـم وجـه إدخـال قيـاس التمثيـل فـي أصـول الفقـه، وترتـب علـى هـذا عنـد الأصـوليين قصـر اسـم الـدليل علـى مـا أفـاد قطعـا وهـو البرهـان دون مـا أفـاد ظنـا، وخصـوه باسـم الأمـارة، قـال السـمعاني: (وقـد قـال أكثـر المتكلمـين وبعـض الفقهـاء لا يسـتعمل الـدليل إلا فيمـا يـؤدى إلـى العلـم، فأمـا فيمـا يـؤدى إلـى الظـن فـلا يقـال دليـل وإنمـا يقـال لـه أمـارة) (36)، ورتبـوا علـى هـذا القصـر أنـه لا يحـتج بالأمـارة علـى مـا يوجـب العلـم ولا يحـتج بهـا علـى الحجـج الشـرعية، قـال الجـويني: (فـإن حجـج الشرع لا تثبت إلا بأدلة قاطعة) (37) . ويرد عليهم:

1-أن القضـية الكليـة فـي قيـاس الشـمول إنمـا وصـلوا إليهـا بقيـاس الغائـب علـى الشـاهد؛ بنـاء علـى تماثـل الأفـراد فـي المشـترك، فعلمنـا بـأن هـذه النـار محرقـة يعلـم منـه أن كـل نـار غائبـة محرقـة؛ لأنهـا مثلهـا، فهنـا حكمنـا علـى الغائـب بـنفس حكـم الشاهد، فكيف يكون ما تعلم به القضية الكلية ظنيا؟!

والحـد الأوسـط فـي قيـاس الشـمول هـو العلـة والجـامع فـي قيـاس التمثيـل، والقضـية الكليـة فـي الحـد الأكبـر ولزومهـا للحـد الأوسـط هـو نفسـه لـزوم الجـامع للحكـم، فحقيقـة القياسـين واحـدة لكـن اختلفـت الصـورة، ففـي قيـاس الشـمول تشـترك الأفـراد فـي الحكـم الكلـي، وفـي قيـاس التمثيـل يشـترك الأصـل والفـرع فـي الحكـم الذي يعمهما، لكون الجامع مستلزما للحكم.

2-أن العبـرة فـي اليقـين والظـن بمـواد القيـاس فـإن كانـت قطعيـة كـان القيـاس قطعيا سواء كان قياس شمول أو تمثيل، وإن كانت ظنية كان القياس ظنيا.

وعلـى العمـوم فحصـر الاسـتدلال فـي الصـور الثلاثـة محـل إشـكال؛ لأن العبـرة فـي الاسـتدلال: أن يسـتدل بالـدليل المسـتلزم للمـدلول، وأن يكـون المـدلول لازمـا

للـدليل، وهـذا اللـزوم إذا كـان قطعيـا كـان الـدليل قطعيـا، وإذا كـان اللـزوم ظنيـا كـان الـدليل ظنيـا، والـدليل المسـتلزم للـدليل قـد يصـاغ بصـيغة قيـاس تمثيـل أو بصـورة قيـاس شـمول أو بقيـاس أولـى، أو بالآيـات، أو غيـر ذلـك، فبـأي صـورة صُوِّر فحقيقته واحدة وهي استلزم الدليل للمدلول. (38)

الخاتمـــــة :

في نهايةِ هذا البَحثِ أذكُرُ أهمَّ النَّتائجِ التي تضَمَّنَها هذا الموضُوعُ:

1-إثبـات التـداخل بـين علـم المنطـق وعلـم أصـول الفقـه المـدون بعـد الإمـام الشافعي

2- مـن تـأثير علـم المنطـق فـي أصـول الفقـه: العنايـة بالحـدود المنطقيـة، وإدراج المصـطلحات التـي يعتنـي بهـا المناطقـة فـي أصـول الفقـه، والتعريـف بهـا علـى طريقتهم في بيان الماهوية التي يقصد بها بيان حقيقة المحدود.

3-مـن تـأثير علـم المنطـق فـي أصـول الفقـه : غلبـت طريقـة البرهنـة فـي الاسـتدلال علـى المسـائل الأصـولية؛ ممـا أطـال المقـدمات وعقـد الاسـتدلال ولـم يوصـل إلـى المطلـوب، وهـذه الغلبـة مبنيـة علـى جعـل البرهـان المنطقـي شـرطا مـن شـروط الاجتهاد.

والحمْـدُ للهِ الـذِي بنعمَتِـهِ تَـتِمُّ الصَّـالحات، وبتوفيقِـهِ وتيسـيرِهِ تُقضَـى الحاجـات، وَصَلَّى اللهُ على نبينا محمَّدٍ وعلى آله وصحبِهِ أجمعين

الهوامـــــــــــش:

(1) انظر: عبد الرحيم الجندي، شرح السلم في المنطق (ص4) شرح السلم في المنطق للأخضري، تأليف عبد الرحيم الجندي، دار القومية العربية للطباعة.

(2) الشهرستاني، الملل والنحل(2/ 147) الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق : محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت ، 1404

(3) الشهرستاني، الملل والنحل (2/ 147)

(4) الغزالي، معيار العلم في فن المنطق (ص: 59) معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المحقق: الدكتور سليمان دنيا، الناشر: دار المعارف، مصر، عام النشر: 1961

(5) انظر: تاريخ الفلسفة اليونانية (61-143) والمستصفى للغزالي (1/ 45) تاريخ الفلسفة اليونانية، تأليف يوسف كرم، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، تاريخ الطبعة 2012 م
والتقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية (ص: 3) التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحقق: إحسان عباس، دار مكتبة الحياة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1900
(6) ا انظر: ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 318) والرد على المنطقيين ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان
(7) ا انظر: ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 322)
(8) القرافي، شرح تنقيح الفصول (ص: 437) شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، 1393 هـ - 1973 م
(9) القرافي، نفائس الأصول في شرح المحصول (9/ 3833) نفائس الأصول في شرح المحصول ، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة: الأولى، 1416هـ - 1995م
(10 الأرموي، الوصول في دراية الأصول (8/ 3828)
(11) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون (ص: 262)
(12) ابن سينا، الإشارات والتنبيهات (ص: 204) الإشارات والتنبيهات، أبو علي ابن سينا، تحقيق سليمان دنيا، من كتب الفلاسفة، دار المعرفة، الطبعة الثالثة 1983هـ
(13) انظر: الغزالي، معيار العلم في فن المنطق (ص: 268)
(14) ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 82)
(15) ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 66)
(16) انظر: ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 67) ودرء تعارض العقل والنقل (1/ 216) درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1411 هـ - 1991 م
(17) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (3/ 28) والرد على المنطقيين (ص: 57)
(18) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (3/ 326)
(19) الزركشي، البحر المحيط (5/ 5) البحر المحيط، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م
(20) عبد الله الشنقيطي، نشر البنود على مراقي السعود (1/ 265) نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداي ولد سيدي بابا - أحمد رمزي، الناشر: مطبعة فضالة بالمغرب
(21) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (1/ 35) ، الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت
(22) الغزالي، المستصفى (ص: 11) المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م
(23) الغزالي، معيار العلم في فن المنطق (ص: 283)
(24) الغزالي، المستصفى(ص: 20)
(25 القرافي، شرح تنقيح الفصول(ص: 195)
(26) السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج (2/ 83) الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية –بيروت، عام النشر: 1416هـ - 1995 م

(27) الزركشي، البحر المحيط (4/ 33)
(28) الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول (ص: 73) وغاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، الناشر: دار الكتب العربية الكبرى
(29) القرافي، شرح تنقيح الفصول(ص: 28)
(30) البرهان في أصول الفقه (1/ 22) البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997 م
(31) الجويني، البرهان في أصول الفقه (1/ 29)
(32) الجويني، البرهان في أصول الفقه (2/ 58)
(33) الطوفي، شرح مختصر الروضة (3/ 37) شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى : 716هـ)، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، 1407 هـ / 1987 م
(34) أبو الحسين البصري، المعتمد (2/ 86) المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: 436هـ) ، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1403
(35) الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة (6-7)
(36) السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول (1/ 33) قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م
(37) الجويني، التلخيص في أصول الفقه (1/ 431) التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت
(38) انظر: ابن تيمية، الرد على المنطقيين (ص: 165)